(١٦)

لا دلالة في السورة على التكليف بما لايطاق

قد تمسكت الأشاعرة بهذه السورة في وقوع تكليف الله عباده بما لا يطيقون خلافا للحنفية وبعض الأجاة من الشافعيين كالإمام أبي محمد الأسفرائينى والإمام أبي حامد الغزالي رحمهما الله. وإنما قالوا بذلك لجدالهم بالمعتزلة الذين يقولون إن العدل واجب على الله تعالى. فاشمأزت نفوس أكثر فرق أهل السنة عن شناعة هذا الإيجاب، فقالوا إن الله تعالى هو الحاكم يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد. وهو الذي خلق كل شئ فهل يوجب عليه مخلوقه حكما ويقضي عليه قضاء؟ وبلغ إنكارهم لقول المعتزلة كل مبلغ كما تكون نتيجة الجدال والخصام. فتمسكت الطائفتان بكل غث وسمين، وألزموا خصمهم ما لزم وما لم يلزم.

ولأن هذا الخلاف فرع من خصامهم في مسألة العدل فعليه استمر اللجاج واسبطر العجاج، فلا يتضح الحق فيه من الباطل إلا بالكشف عن أصل بحث العدل وفروعه. وهذا المقام لا يتحمله، فلنكتف ههنا بما يتعلق باستدلالهم بهذه السورة.

فاعلم أن الإمام أبا لحسن الأشعري رحمه الله استدل بما أخبرت به هذه السورة على وقوع التكليف بما لا يطاق، فقال رحمه الله تعالى في كتابه المسمى بـ"الإبانة":

> "ويقال لهم (أي للمعتزلة) أليس قد قال الله تعالى: ﴿تبت يدا أبي لهب وتب ما أغنى عنه ماله وما كسب سيصلى نارا ذات لهب﴾ وأمره مع ذلك بالإيمان. فأوجب عليه أن يعلم أنه لا يؤمن، وأن الله صادق في إخباره عنه أنه لا يؤمن، وأمره مع ذلك أن يؤمن. ولا يجتمع الإيمان والعلم بأنه لا يكون. ولا يقدر القادر على أن يؤمن وأن يعلم أنه لا يؤمن. وإذا كان هذا هكذا فقد أمر الله سبحانه أبا لهب بما لا يقدر عليه، لأنه أمره أن يؤمن وأن يعلم أنه لا يؤمن".

ولا يخفى أن بناء هذا الاستدلال على فرض أمرين: الأول كون أبي لهب مخاطبا بهذه السورة ومأمورا باليقين بأنه لا يؤمن. والثاني نزول هذه السورة قبل تبين إصراره وإعراض النبي ﷺ عن دعوته. وكلا الأمرين مدفوع، كما مر في الفصل السابق. فالاستدلال مختل في مادته.

هذا، وزاد الإمام فخر الدين الرازي رحمه الله هذا الاستدلال قوة من جهة الصورة، فأفرغه في قالب الجمع بين النقيضين ليبين كونه محالا بالبداهة، والمحال لا طاقة عليه. وإذ أمر الله بالمحال فلا بد أنه كلف بما لا يطاق. فقال رحمه الله:

> "احتج أهل السنة على وقوع تكليف مالا يطاق بأن الله تعالى كلف أبا لهب بالإيمان. ومن جملة الإيمان تصديق الله في كل ما أخبر عنه. ومما أخبر عنه أنه لا يؤمن وأنه من أهل النار. فقد صار مكلفا بأنه يؤمن وبأنه لا يؤمن. وهذا تكليف بالجمع بين النقيضين، وهو محال"[1]

وذكر من جانب المعتزلة جوابين مبهمين ثم ردهما[2]، وقال في الآخر: هذا الإشكال قائم"[3].

نقول إن الاستدلال على جمع النقيضين ساقط من وجوه:

الأول: أنه لا يتم إلا بعد أن يثبت أن الله تعالى حين أنزل هذه السورة كان قد بقي أبو لهب مكلفا بالإيمان، ولم يستحق الإعراض عنه. ثم أنه لا يتم إلا بعد أن يثبت أن الله تعالى خاطبه بهذه السورة. وقد بينا في

---

[1] التفسير الكبير ٣٢: ١٧١ .

[2] المرجع السابق .

[3] المرجع السابق .

الفصل السابق أن الله تعالى أمر نبيه بالإعراض عمن أصر واستكبر. فللخصم أن يمنع كون أبي لهب حين أنزلت هذه السورة مكلفا بتكليف فكيف بتكليفين؟

والثاني: بأن الخصم لا يسلم كون الكفار مطالبين بجزئيات الأحكام إلا بعد أن يؤمنوا بكلمة التوحيد و الطاعة جملة، وحينئذ يكلفون بالإيمان التفصيلي. ولذلك قال تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله والكتاب الذي نزل على رسوله والكتاب الذي أنزل من قبل ومن يكفر بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر فقد ضل ضلالا بعيدا﴾ [سورة النساء/١٣٦].

فإن سلم كونه مكلفا بالإيمان الإجمالي لا يسلم كونه مخاطبا بهذه السورة، ومكلفا بالإيمان بما فيها. فلا جمع بين النقيضين.

والثالث: أن القرآن لم يخبر بأنه لا يؤمن، ولا بأنه أهل النار. إنما أخبر بأنه سيصلى نارا ذات لهب. ومحض صلاية النار لا يستلزم أنه لا يؤمن وأنه يخلد في النار.

والرابع: أنه لو سلم أن القرآن أخبر بأنه من أهل النار فهل هذا الخبر عين الخبر بأنه لا يؤمن؟ أليس أن الكفار يؤمنون يوم القيامة ومع ذلك يوقنون بأنهم أهل النار. وذلك بأن التصديق يتبع الدلائل، فإذا تبينت الدلائل لامرئ على ما يؤمن به صدق به. ومع ذلك إن يتبين له الدلائل على استحقاقه بالنار أيقن بأنه يدخلها. انظر كيف أجاب الله تعالى فرعون حين آمن وأسلم، حيث ذكر القرآن: ﴿حتى إذا أدركه الغرق قال آمنت أنه لا إله إلا الذي آمنت به بنوا إسرائيل وأنا من المسلمين. أ الآن وقد عصيت قبل وكنت من المفسدين﴾ [سورة يونس/٩٠-٩١] فما أجابه الله

بأنك لم تؤمن و لم تسلم، بل بأنه تعالى لا يقبل الآن منه إيمانه ولا إسلامه. ومثله قوله: ﴿يحلفون لكم لترضوا عنهم فإن ترضوا عنهم فإن الله لا يرضى عن القوم الفاسقين﴾ [سورة التوبة/٩٦].

فإن بين الفعل وبين كونه مقبولا فرقا. والعبد إنما يكلف بفعله، لا بقبوله. وجملة الكلام أنه لو كان بين دخول النار والإيمان مناقضة لما اجتمعا أبدا، وقد رأيت اجتماعهما ولو في بعض الأحوال، فارتفع التناقض.

والخامس: أنه إن سلم أن القرآن أخبر بأنه لا يكون مؤمنا وأنه يخلد في النار. فهل كلفه الله بالإيمان بالله ورسوله والطاعة، أم كلفه بأن يستيقن بأنه مؤمن وأنه لا محالة مبعد من النار؟ فلا تناقض.

فإن قيل: سلمنا أن الإيمان نتيجة الدلائل، ولكن العمل الصالح لابد له من رغبة. وبعد أن أخبره الله تعالى بأنه من أهل النار أي نفع يرغبه إلى العمل الذي هو مكلف به؟ قلنا: إن رجاء النفع غير منقطع، فإن للعقاب مدارج. فإن عمل صالحا نفعه بعض النفع ولو في الدنيا أو في القيامة ببعض التخفيف. ألا ترى أن المرض الذي لا يزول ربما يداوى لتقليل ألمه. ثم العمل الصالح جميل بذاته، وأيضا يجلب حسن الثناء، فدلائل القرآن تثبت عليه ما يؤمن به ورجاء بعض النفع يوجب عليه العمل وإن أيقن بأنه غير داخل في المؤمنين المقبولين.

فقد تبين مما سبق أن هذا الاستدلال لا يتم إلا بعد فرض مالا دليل عليه، بل الأدلة خلافه.

ثم نقول لا تناقض ههنا مع تسليم ما فرضه المستدل من التكليفين.

فإن قوله: "فقد صار مكلفا بأن يؤمن وأن لا يؤمن"[1] مغالطة. إنما كان مكلفا بأن يؤمن، لا بأنه يؤمن، وبينهما فرق عظيم. فإنه لم يكلف بالإيمان بأنه يؤمن، إنما كلف بأن يؤمن: أي بالإيمان بما جاء به النبي ﷺ وبالإيمان بأنه لا يؤمن، وهذان الإيمانان لا تناقض فيهما. وكذلك لا مناقضة في الأخير أيضا، كما هو ظاهر. ألا ترى الكفار في حالة كفرهم كلهم يؤمنون بأنهم لا يؤمنون.

فتبين أن دعوى جمع النقيضين لا تصح، وبقي الاستدلال على حالته الأولى، كما تمسك به الأشعري رحمه الله في "الإبانة". وجوابه ما ذكرناه آنفا من الخلل في مادته. أصل القضية التي فرضها المستدل من كونه مخاطبا بأن يؤمن ومع ذلك مخاطبا بالإيمان بكفره ودخوله النار. فإن هذا الخبر جاء بعد ما أعرض عنه وترك، كما بينا في الفصل السابق.

وجملة الكلام أن هذه السورة لا متمسك فيها لمن يدعي بوقوع تكليف الله عباده بعمل لا يطيقونه. وأما أصل المسألة فمبسوطة في موضعها. والنزاع يرجع إلى محض اللفظ، والأشعري رحمه الله تعالى أرفع عن القول بما ينسب الظلم إلى الله سبحانه وتعالى عن قول الظالمين.

وهذا آخر ما أردت ذكره في تفسير هذه السورة حسب فهمي القاصر، والله تعالى يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم. والحمد لله رب العالمين، والصلاة على رسوله محمد ﷺ وآله وصحبه أجمعين.

---

[1] وهو قول الإمام الرازي. انظر التفسير الكبير ٣٢: ١٧١ .